

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

001 1 . 1100 1111 1111 1111



حُسْنَ بْنِ عَلَيٍ
بِرْمَرْزَى
مَا قَاتَ الْمَالِكَ
الْفَقِيرَ جَاهِ زَادَ

لِحَادِشِ

سَهْ كَنْسَا

وَ سُلْطَةُ عَلَى الْأَسْرَارِ

بَلْتَةُ عَنِ النَّقْدِ

جَلِي لَكَ شَهَادَةُ خَلْقِ رَبِّكَ نِسْكَه
عَلَيْهِ مَنْصَتَ اَوْلَادَكَ تَكْثِي اَوْ جَلِي

بَيْتُ بَرِّ بَطِ

چَرَاغَاتِ يَابِي شَعْدَرِ لَيْلَةُ مَاءِ الْمِلَادِ دَانِي
لَيْلَةُ اَوْسَنَةِ خَوَدِ لِبَرِّ اَوْ مَائِنَ صَبَّ قَدِ اسْتَعْذَتْ مَاءِ بَكَاءَ
دِيكَه

سَيِّدَ دُوشَسَه لَيْلَعَلَنَه بَرِّ كَزِ شَبَّنَم
چِغْرَاولِ اَسْمَ حَلِيلَكَ بَرِّ اَپُونَامَه دُوشَ

بَرِّ كَزِ بَرِّ كَزِ شَفَراوَلِ



٤٨٨٨

حيث اعتبر تحققها في ابتداء العبادة تحققها في حكمها ونرا ذكر الابتداء في حدث
الإشارة لابن فضيل البند وقد يشهد على تقدير الفعل المأمور بقوله عَلِيٌّ لِمَنْ خَلَقَ
وَمَنْ يُدْعَ فَلِذِكْرِ بِسْمِ اللَّهِ وَقُولَه عَلِيٌّ لِمَنْ بِاسْمِكَ دَرَى وَصَفَتْ جَنَّى وَبِاسْمِكَ أَرْضَهُ وَبِاسْمِكَ
أَجْيَوْ وَبِاسْمِكَ أَمْوَاتُ فَإِنَّهَا تَرْدَى عَلَى أَوْجِهِهِ تَقْدِيرُ الْأَفْعَالِ الْحَامِةَ وَفِيهِ مَبْنَى عَلَى الْحَادِثَةِ
الظَّاهِرَةِ وَهُوَ فِي حِزْرِ التَّوْقِيقِ مِنْهَا وَيَحْتَاجُ إِنْ يَكُونُ الْأَفْرَقُ الْمُذُكُورُ لِغَوَافِسَةِ الْأَفْتَاحِ
حَلِ الْمُدْفَعَةِ مَعَ تَأْخِيرِهِ عَنِ التَّسْمِيَةِ كَشْفًا عَنِ الْأَسْعَادِ بِأَفْوَادِ الْحَقِّ وَأَعْرَافِهِ عَنِ ذِكْرِ الْجَنِّ وَتَوْجِيهِ إِلَيْهِ
تَأْخِيرُ الْمُدْعَنِ التَّسْمِيَةِ لِإِبْرَاهِيمَ وَقَوْلِ الْأَفْتَاحِ بِهِ فَلَا تَقْوَى وَقْرَبَنِ حَدِيثِ الْإِبْرَاهِيمِ حَقِيقَةَ الْأَسْعَادِ
الْبَاهِرَةِ فِيمَا لِلْمُكْتَسَبَةِ وَالْمُسْعَادَةِ شَرِيكًا لِمَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْأَسْعَادُ عَلَى الْمُكْتَسَبَةِ
لِيَلْدِيقِ حَسْنِ الْمُتَادِبِ لِأَنَّهُ يَفْضُلُ الْمُجَاهِدَمَ الْمُهَاجَرَ إِلَيْهِ اللَّهِ وَاللَّهُ لِيَكُونَ مَقْمُودَةً بِهَا وَلِلْمُكْتَسَبِ
بِهَا الْمُدْعَنِ الْحَدِيثِ عَلَيْهَا يَفْضُلُ حَقِيقَ الْمُدْعَنِ الْأَكْتَابِ وَهُوَ صَافِ الْمَرْفُ بِرَبِّ الْأَبْدَاءِ اَمْرُ
عَرَفِي يَعْتَدُ بِهِ مِنْ جِنِّ الْأَخْذِ فِي التَّصْنِيفِ إِلَى الشَّرْعِ فِي الْبَحْثِ إِلَيْهِ الْأَوَّلُ مُحْمَلُ عَلَى
الْمُقْتَسَبِ وَالثَّانِي عَلَى الْأَنْسَابِ مُحْتَدَأً بِالْكِتَابِ وَلَا يَعْلَمُ الْوَارِدُونَ عَلَى تَقْدِيرِ التَّسْمِيَةِ وَلَحِيطَةِ الْمُرْ
لِمَا أَنَّ فِي التَّسْمِيَةِ جَمَةً الْجَمِيدَ الْأَنْتَمَ لَمْ يَكْتُفِي بِهَا اللَّهُ مِنْ إِنْ يَقُولَهُ الْمَادُ عَرْفًا وَهُوَ
ثَبَتَ التَّعَارُفُ الظَّاهِرِيُّ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَاحْتِجَ إِلَى التَّعْلِيقِ إِنْ الْمُنَاسِبُ لِقَاعِمِ الْعَظِيمِ الْمُصْرِبِ بِالْمُدْ
وَحْصِرَهُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ اَدَدْمَدْ مَالَحَ إِلَى تَعْلِيقِ الْأَفْتَاحِ بِهِ الْعَلَمُ مَوْجِبُ الْحَدِيثَيْنِ إِشَادَ
إِلَى تَعْلِيقِ الْأَفْتَاحِ بِالْمُدْلُوْجِ الْأَخْرَى فَقُولَهُ اَدَدْمَدْ مَالَحَ عَلَى تَعْلِيقِ الْأَفْتَاحِ وَأَوْرَدَ عَلَيْهِ إِنْ إِدَادْ حَشْرُ
يَحْصِنُ بَعْرَ وَالْمُدْلُوْجِ الْأَخْرَى الْكِتَابَ فَكِيفَ يَقَالُ الْأَفْتَاحُ بِهِ عَلَى إِنْ قُولَهُ الْمُدْلُوْجُ إِدَادْ
الْمُدْلُوْجُ مَقْلَلُ الْأَخْبَارِ عَنْ ثَبُوتِ شَيْءٍ مُبِينٍ لَعِيبُ عَنِ الْأَوَّلِ بِهِ الْعَرْضُ الْأَصْلِيُّ مِنْ الْأَفْتَاحِ
بِالْمُدْلُوْجِ فِي هَذَا الْوَجْهِ رِبْطُ الْقِدَمِ الَّذِي هُوَ مِنْكُمُ النَّهَا، وَجَبَ الْمُزِيدُ الَّذِي هُوَ تَالِيفُ وَهَا
حَاصِلًا بِالْأَبْرَاجِ، الْمُذُكُورُ فِي مَقْبُودِيَّةِ ضَمِنِ قَصْدِهِ وَلَهُنَّا قَالَ إِنْ شَكَرْ نَوَافِعَهُ مَعَ تَقْدِيرِ الْمُدْ
إِيمَادِهِ إِنْ قُولَهُ تَعَالَى لَنْ شَكَرْ تَدْلِي لَازِدَنَكْ وَلَا يَجْعَلُ إِنْ إِذَا كَانَ الْقَصْدُ ذَلِكَ الرِّبْطُ وَالْمُدْلُوْجُ
تَقْدِيرُ الْمُدْلُوْجِ عَلَى الْمُجْبُوبِ الَّذِي هُوَ تَالِيفُ الَّذِي هُوَ إِدَادُ إِدَادِ الْمُذُكُورِ إِيمَادُ
إِلَهِنَّكَتَتَهُ عَلَى إِنْ تَسْبِحُ إِلَهُ الْأَطْرَادِ وَالْأَنْكَاسِ غَيْرَ لَادِمِ فِي الْعَلَمِ وَالْمُقْنَصِيَّةِ فَقَدِيرُ الْأَفْتَاحِ
بِكَلَّ الْأَيْقُوحِ فِي حَصْولِهِ بِغَيْرِهِنَّ الطَّرِيقَةِ وَيَحْبَبُ بِهِ تَعْلِيلُ الْأَيْمَعَ بِاعتِبارِ مَا اشْتَهَى عَلَيْهِ
مِنْ التَّحْمِيدِ الَّذِي تَحْمِيدُ مُخْصُوصَ وَيَرَادُ الْأَفْرَقُ الظَّاهِرِيُّنِ تَقْدِيرُ الْمُدْلُوْجِ وَالْمُجْبُوبِ وَبِإِنْ تَعْلِيزِ اللَّهِ
الْأَلْأَفَخَةِ وَفِيهِ إِنْ إِلَيْهِ الْأَفْتَاحُ بِالْمُدْلُوْجِ فَعَادَهُ بِلَادِعِهِ وَجَهَلَهُ الْمُعْدِي بِإِلَيْهِ الْأَدْرَوْجِ وَبِإِنْ
الْمُزِيدُ وَإِنْ حَصْنُ بَعْرِ الْمُدْلُوْجِ إِدَادْهُ إِدَادْهُ لَأَجْصَمُ الْمُدْلُوْجِ وَنَهِيَ إِنْ يَكُونُ
الْمُتَدَبِّرُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ يَسْعَى شَكَرْ النَّعَادَ مُسْتَبْدُهُ فَجَبَ تَقْدِيرُ الْمُتَكَبِّرِ عَنِ قَصْدِ الْرِّبْطِ
وَالْمُلْبِكِ كَلَّمَا الْأَجْلِكَ كَنْهُ حَقِّ الْمُتَكَبِّرِ عَلَى إِنْ مَعْنَى الْمَوْعِدِ هَمَنَلَهُ فَهَا شَكَرْ الْأَكْ حَتَّى شَكَرْ بَعْرَ كَمَا

سنذكر الآن وعن المثال بـ **الأخبار** بثبوت جميع الحادثة تعالى عن المدح أن قوله **قول القائل**
 الله ولقد عبده التوحيد بالله المذكور وأمثاله لخواص واقع موقع الإنسان، أي مستعمل
 معناه مجازاً للظاهر المتكلّم ليس بقصد الدلائل والاعلام لان المخاطب به الله تعالى وهذه
 وض اعظم نوع المضمون وهي مدل الله المولى بمعنى المقصود والمدقّط به انساناً تقطي به صفة بالله والمجاهد
 بهذا النفع والقول بـ **انت من اصحاب الايات** كمعنى العقوبة المليحة لا المتعة المذوقة
 الاخبار في اللغة نقلها الشاعر إلى الانسات بالصلة الاحكم وباثاث النقل في امثال ما محن فيه بقدرة
 داعية مشكل **جذقه** حتى تحيى بحسب عليه من نعماً يحيى من يكون من الاولى بعوضيتها والثانية بآية
 على الله المولى بالشكوى صرف العبد بمحاجة ما انعم الله على ما خلق لأجله أعني الشكر العربي في الشكوى بهذا المعنى
 والجواب كما اصرخ بنبيكم المأمور وصرف النساء إلى اهلها - تعلم الله تعالى بعض منه ويحيى العسر والمعنى
 شيء هو يحيى بغيره من بعض شكره شيئاً أو وجوب الرفق يتمنى وجوب العروى لكنه الاشتباكيين الذين لا يحيى
 القرون لم يحرفوا الشكر العربي كما ياخن ويتحمّل الله يكون من بياناته في الوصيّين غالباً ليثبت
 والثانية يأبى المأمور بالشكوى والمدعى على المقاوم والامر الذي شيئاً من الشكر كاهو حقه
 بصفتها اعتقاداً وظاهر طويلاً هو المأمور بحق الشكر وفيه درر إلى الله قوله الحامد بوجوبه في الشكوى
 وإن لم يقدر على أن يشكوا حق شكره **قوله** هو الشفاء بالله أو ود عليه الله قد باللسن مستدرلاً
 لا اشتباكي ولا ينكواه واما قوله عظيم الحصني شناس عليه انت كما اتيت على فتنك ثم على المجهود
 والجهد عذر قصد المشاكلاة واحب بناته الواقع وتوطد المفرق بينه وبينه الشكر في قابله قوله
 سوأكها ذكر بالشفاء وباته لدفع حنصال التجوز أعني اطلاق الشفاء على ما ليس بالشأن مجاز وهذا
 اعني كرر لفظ الدفع احتمال التجوز من الذي قبله هو المستفيء اسلام المصلوب ببيانه التقرير فلا يرد فرق
 النفع الى حقيقة لاحتاج الى ايلين والتي اخعمها من الشفاء بالشافعية غير مجروم به بالمفهوم من
 الصحيح ومن اكتشاف في قوله تفاصي ذكر راما فيه وغيره من الكتب التي اشتراها ولاتزال ما ينشرها
 بالتفصيم طلاقاً ذكر في الحركات الجر كله بعد تسلیم احتمالاً الحکم للجبر بالتفصي بما يكره
 محظوظ على اشتراك الفضلي فادعه قدت كيف المد المأمور بالشيء وقد قال عن من فال من شئ الا
 بسيء بجزه ولكن الشفاء بالله قدت ما ثبت ذلك الشخص من بالتفصيم عنه الثبات من اربى الشفاعة
 يجعل امثال ما ذكر عنهم على **المجهود** على الجبر لم يتعرض لها كي دفع بالمال الشفاعة عليه دون الجهد عليه وإنما
 تردد ذكر المجهود عليه اللذم في المحسنة كتفقاً بقوله سوأكها بالتفعه وتردد هنا في الدليل العظيم اهتما
 لما ذكر في قوله الشفاء فالله قدت امثال اهتما لعدم احتمال على ما فعلته مهنه بالموال ومتى النفع من همه
 على قصد التعليم فالظاهر جر ولذاته هذا الماء لالة جر لم يقع في محدث تهلي على الجرفت او تهلي
 لغيره الذي يكره في الواقع او عند المثلث والظاهر على صدق التور المذكوره بعد الحجوة عليه جرا ويهو بصوره
 فادعه قدت انهم صروا بوجوب كونه المجهود اهتما الاخيراً وانهم المجهود اهتما الاخير واجروا اهتما على المدح

نعم

حملت
 بما يشربها لا يضره والعندة العطمة أصول الدين دون الملح يعني فلام مرحت اللدوة على فعاليتها
 والتبرع بالذكر قال عن التقى به وليس بضرره فليس اجاب السادس في شرح الكشف بالكتوف
 مقدار العفن الجبل والطحالب العطر المتساهم من العفن ما يكون بالاعتراض على ما هرروا به ان فلت فلزم
 ان لا يكون الشفاء على الصفات العديدة تم اذا استاد تلك الصفات الى ذات ليس بالاعتراض
 والاعرض فهو من اعراضها وهو الكفارة ورائحة فرم الكلام ولو سلم فالبست من قبل الافتخار العلم **الحادي عشر**
 الا ان **بيان بعرف الحمد عليه** على اتخاذها فلت على ذاتها كافية في افتقها تلك الصفات تجعله
 عززه افتخار احتسابه بـ **يتحقق بها** فاعلها اولان تلك الصفات مبتدأ لافتخار افتخاره والله عليه بما
 بعثها تلك الافتخار فما يحيى وعليه فعل افتخار في احوال وقد يتعالى الحمد فيما ذكر في زعن العهد حرج
 في قوله **فلا عسر** ان يتحقق ربك عما يحيى وادله احاجي هير ما ذهب اليه الامر من قوله اشتراك
 العذيم المأجور ووجهها ان يجد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتراض زخم الخطأ في حالاته فهذه ادلة
 اعتماداً على العطمة كي عرفت عداه لا يصح في بنيوقفي عليه العمل الافتخاري كالمعلم والقدرة والا
 لسلسلة وتفعيم الشيء على نفسه فـ **فلا عذر** سوأكها فلت بالعفنا بـ **لام** بالغوا فلت سوأكها سوأكها
 الابواب يوصي به كلاماً يوصي بالطهارة ورسم فقهه **الحادي عشر** الى قوله سوأكها وبينكم ويهو هرها هرها والعمل بهذه
 اسفي تعلق الى اقربه في ناء ويل اقصد رمهه اهتما كهذا مبنية المزخرس في قوله **فلا عذر** سوأكها سوأكها
 ام م تذرهم واستمر تلقم بالفضائل وتعلم بالغوا فلت سوان وسوأكها لا يحيى ولا يحيى على الفرع
 ثم **لهم** اهتما اهتما او قال بلا واد او اعتراف بـ **هي** هرها شهادة وهي ان ام لا صرحت بعد والشهادة اهتما
 اهتما اهتما لا بين اهتما لصوتك او وبدل ام او لعنة او جمعي الواو كون ام يعني الاول او غيره مبود
 وقد اثار المفهوم ان تتحقق المجهود بالملخصة ان سوأكها في مبنية المجهود مبوده هي في اى الام اهتما
 اهتما اهتما والمهتم على جهود الشر والجدر ان لم يذكر المجهود بعد سوأكها هرها كا في مهان اهتما
 ام مجرد مهان اهتما معنى المجهود مسند لـ **الشرط** لعلام ان اهتما المجهود يتحقق في مهان في مهان
 صصله عند **الحكم** المتكلّم اهتما او لا صد اهتما او كشيء او كشيء والتقدير عدلان فلت فلت

نعم

بالمعنى الأول بالغواصين لا يزال مسؤولاً والشريحة التي يرداها جعل سواه خبر مقدحه
بعد ميسيو لهم في قعدهم بعد تدق رابع لالشارة واثناء اليوم بليل المتعلق بالرجوع
الافتراض بحسب ركائز في معنى اذ يكون من فبيل قولنا الجواب حسوساً تحقق
بالمعنى الاول ام لا داعاً للرجوع الى الاية ثم مستحبه هلا الخفيف بجهة فضيلته في كونه
ذاتي و الغواصين جميعاً صلة وهي معتبرة باعتداله بالتدبر بهما المتعلقة بالغواصين في عقده وجوباً
للام اعني اعطاء النية لا لا **فقط** كما في يوم الامتحان لغير الشراصلان لا يجوز عليه فعل اهليتها
البستان والصلب لا يقبل الاستعمال **فقط** وهو الشكل فعل اهليتها معرف الشروط ببيان النسبة بينه وبين اجر
مع ان غير مذكور في الكتاب **فقط** لا كان قريباً من الحد وفرضه فظله ان يتحقق في ذيئن اس مع ان الشكل **فقط** وهو
فره وبيان المؤذن بخليه بالاس مع عن درطة برقه بغيره وان الحد فيه اتفاق من قبل الشروط والحادي ماده
الاجداد لان الشريح درج بيان في الكلام تبييناً على تحقق الاتجاه فيه وهذه العقوبة بيان معنى الاتجاه في الامر
الاتجاه بصفة الذاية فالحادي هنا على الفرضية الذاية مع عدم الاغام فليكن يكون من قبل المذكر
ويوم خصوصي بالغواصين اللام **فقط** لا يقدر اهلها بازاء الفرضية الذاية المستثنا من **فقط**
فقط العدلي والآخر من السليق بالاغام وبغيره كل منها على حاله وجعل الشريحة مخالفة الشارع والمعنى
حاقيق من التكليف **فقط** فعل يعني عن تقييم اعمى بباب اغام اي شرورة خدراً ثم جئت كل اطريق عليه
حلاً بخلاف ذلك لا يتحقق في المذكر لان اذ لا يتحقق في المطرد بالمعنى اهليتها لا يقدر في فرقه لان
الخط المخصوص يعني بذلك المعني للمرسل بالوضيع وعدم استعماله على انه يجوز ان يطلع على استعماله انت اكر
في صرامة الخط المخصوص على المطرد بالوضيع يعني اهليتها لا يغير ويهراً بحسب اهليتها من تقييم المنسوب
لابالمعنى الغير المقصود في المعاشر لا غير ويهراً بحسب اهليتها من اهليتها من الشريحة
لا يضر المعني فضل عن فقدانه ان قعده المعني معتبرة بالشريحة لا فرض ان يبدل قعده
من فقهه بقصده خليفة قعده كسبب الاغام متعلق بالفعل منه **فقط** بغيره الاغام بحسب
بيان المرام ثبوته بافضل الراجح **فقط** بالبعقق ثم ان اللام في الاغام عوف عن الاعفاء

مشتمل على عقده ان العصر يعام عليهم وان كان القديم لا يقتضي الا بغير المطرد تضييقه على ابن النافع
من خلال الجدول الرفع العذر وله درجة فوجاً ان امراد ما يتعلمه تذكر ماده بفتح زادها بفتحه وعذرها
ان امراد حام ندر فهم باجياده ماده فوجاً **فقط** رعاية سبعة قبل عليه يحصل على عذرها بنهاي وحام علمن
البيان عدم وربما تزيد اجزءاً من الكلم في تفصيم من البيانات في هذا المطلب ففيه دليل عذرها
خلاف **الفاظ** حيث من نفعه واغاً افتراضه من نفعه على سائر الصفات المادحة دعاع لها سبب ماده افتراضها
النفع مثلاً في النفع لشيء ابياته وافتراضه بطل جواز ادانتها عذرها ففيه دليل عذرها وجواز ادانتها
قوله بعد ما يتحقق عن المسوون **فقط** لست روح الحفنة للعنوان استار بعده صفين ان روعي دلوك اذ اكتب
الدعاوى وان يقع على اكان يوم واصفه واصفه النفع الاسلام البيانية عذرها او عذرها من المسوون المسوونه
كان في المخالفة لجو الشيء على النفع **فقط** على ما يضره الكتب في اعاده اذ لا يتحقق اجزء فقره في المقادير
الاستثنى يجز امراده عين نفعه بالخصوص الابياته ذكر وعزم اور العنكبوت وفضل الخطاب امراده صلوه اذ علمن
اجهزين فان البنية الاسنان المسبوقة لا يتحقق على عاد وفضوه صاعداً صافته من اهليتها وعن النفع وادعها
المرسل هو الانسان المسبوق بخلافه ارسان اداته موئلها بمحاجة وعذرها يكتسب على الحكمة ويزداد عينها على اشتراك
الكتاب بمحاجة المزوّد كاهليه الشروط وران توقيعه بيان عذر المرسل بزيادة عذر الكتب ف تمام **فقط** لخط ادانته
ان علمن اذ اكتب مكتبة عذرها نفعه يتحقق ادانته علمن من عذر دلوك ملخصه ان ابياته احكام لا يحصل على ادانته
نفعه حكمه وترک العامل لان **فقط** المعني لا يقتضي الا اهليتها متحققه عذر اللام لان يجعل توقيعه ومن **فقط** اهليتها
الادعية اراد بالخصوص المثل دلالة النون في اللام المعمدة والكتاب بطربيه تناول فضل الخطاب اياه وصرفه
عليه دلالة ادانته حصل الخطاب بعبارة عن المعيونة كما يبتدا درايس الادعية من طهير اللام اللام الموزع
سمها اهلا الكتب المشردة على المرسل عدم والعقوب بالاجازة غير النون ومنها عذرها المعني بحسب اهليتها
اللابجا ز واما ما يجري وستمع المعني في الامر اطهار **فقط** فتنص الخطاب الابيات من الكلم وادعها سبب الكلم
الابيات كذا قال في المختصر الخطاب المخصوص دلالة ادانته افتراض المعني لا يتصوّر بفتحه من اهليتها **فقط** بحسب
مسها بفتحه ولا يذهب عليه عذرها روعي فيه جسيمه علماً بفتح الاقسام فالابياتين هنا بفتح العذر وآتاه آخر